

مقدار السترة

في الحديث بعده أمر بأن يجعل المصلي بين يديه إذا كان في صحراء -أن يجعل بين يديه شيئاً شاخصاً يمر الناس وراءه إذا رآه. كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج إلى المصلى الذي في الجبانة بالقيع يخرج معه عنزة تركب قدامه؛ وهي مثل الحربة الصغيرة، أو مثل ما يسمى بالعكوز، عصا في رأسها حديدة محددة تركب قدامه وتكون كالسترة؛ حتى إذا مر قدامه أحد يمر أمامها؛ لأنه ينظر إلى موضع سجوده؛ أي ما بينه وبين تلك السترة ينظر ويقبل على صلاته، ولا يرفع بصره إلى ما أمامه. فلو مر ناس بعد السترة فإنه لا ينظر إليهم ولا ينشغل قلبه بهم، وكذلك أيضا لا ينشغل بأحاديث نفسه فيهم؛ لأنه ما نظر إليهم ولا رفع بصره إليهم، وإنما نظر إلى موضع جبهته، ونظر إلى ما بينه وبين تلك السترة. فكذلك ما يجعل مثل مؤخرة الرجل. مؤخرة الرجل تعرفون، أو يعرف الأوائل أن الرجال التي تجعل على ظهور الإبل إذا كانت مركوبة، أو يريدون السفر عليها التي تسمى المسامة، أو تسمى الشداد. المؤخرة والمقدمة عودان يرتفع العود نحو شبر أو أكثر. هذان العودان اللذان يرتكزان؛ فوق الراكب واحد وقدامه واحد، تعلق فيهما الرحال: الأكياس، ونحوها. تعلق وراءها في هذين العودين؛ لأن هذا الرجل، هذا الشداد، مثبت على ظهر البعير بأحزمة في بطنه، أو في مؤخرته حتى يثبت فتعلق في هذين العودين الأمتعة بعراها، كما هو معروف قديماً؛ فارتفاع هذا العود الذي خلف الراكب يرتفع قدر شبر غالباً. فيقول: إن المصلي يجعل قدامه بين يديه، مثل مؤخرة الرجل؛ أي مثل هذا العود. إما أن يتخذ عوداً مثلاً يجعله قدامه كقطعة خشبية، أو حجر يجعله قدامه يكون كسترة له، وكل شيء يكون شاخصاً ولو أن يجمع تراباً ويرفعه قليلاً، حتى يكون كهيئة السترة. ويكفي كل شيء ولو حذاءه إذا جعله كهيئة السترة أمامه. وأما في المسجد فيكتفي بحيطان المسجد، الحائط الذي أمام المصلين أو بالسواري؛ فالعمد التي في المساجد أو ما أشبه ذلك هذه تكفي. في داخل المسجد يكتفي بحيطان المسجد وبالعمد التي فيه تكون سترة. وأما في خارج المسجد فإنه يجعل له هذه العنزة وهذه الحربة التي يصلي إليها، يجعلها كهيئة سترة، وله أن يجعلها بين يديه؛ أي بين عينيه. ورد في أحاديث: { أنه لا يصمد إليها صمداً. بل يجعلها عن يمينه أو عن يساره قليلاً يتمايل عنها } هكذا جاء في أحاديث وإن كانت تلك الأحاديث فيها ضعف، ولكن الحكمة تقتضي ذلك. وما ورد من أنه يستقبل السترة، يجعلها مائلة بين يديه؛ هذا ليس ثابتاً. لا شك أنه يجعلها قدامه، ولكن لا ينافي ذلك أنه يجعلها حذاء حاجبه الأيمن أو حاجبه الأيسر؛ لتكون مائلة عنه قليلاً، جاء في الحديث: { ولا يصمد إليه صمداً }؛ يعني لا يتوجه إليه توجهاً كلياً.